



قرار رقم ( ٦ ) لسنة ٢٠٠٥ م

بشأن إصدار تقويم هجري بمملكة البحرين

نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الشئون الإسلامية :

بعد الإطلاع على المرسوم بقانون رقم ( ١٧ ) لسنة ٢٠٠٣ م بتنظيم وزارة الشئون الإسلامية ، والمهام المنطة بها ونظراً للحاجة إلى إصدار تقويم هجري بمملكة البحرين ينظم أوقات العبادات وتاريخها ويضبط مواعيد الأذان والصلوات والمناسبات الدينية.

تقرر ما يلي :

مادة أولى

تشكل لجنة لإصدار تقويم هجري بمملكة البحرين على النحو التالي :

- |               |   |
|---------------|---|
| رئيسا         | ١ - معالي الشيخ عبدالله بن خالد آل خليفة    |
| نائبا للرئيس. | ٢ - سعادة الشيخ د. فريد يعقوب المفتاح       |
| عضووا         | ٣ - فضيلة الشيخ د. عبداللطيف محمود آل محمود |
| عضووا         | ٤ - فضيلة الشيخ احمد خلف العصفور            |
| عضووا         | ٥ - فضيلة الشيخ حميد المبارك                |
| عضووا         | ٦ - فضيلة الشيخ د. إبراهيم راشد المريخي     |
| عضووا         | ٧ - فضيلة الشيخ د. محمد طاهر القحطان        |
| عضووا         | ٨ - السيد شفيق خلف الشارقي                  |
| عضووا         | ٩ - د. وهيب عيسى الناصر                     |



- |       |  |
|-------|--|
| عضووا | ١٠ - د. محمد العثمان                   |
| عضووا | ١١ - فضيلة الشيخ عبدالله عبدالكريم     |
| عضووا | ١٢ - فضيلة الشيخ ياسر إبراهيم الجلاهمة |
| عضووا | ١٣ - فضيلة الشيخ مجید العصفور          |

#### مادة ثانية

تكون مهام هذه اللجنة إعداد وإصدار تقويم هجري بحريني باسم وزارة الشئون الإسلامية ، على أن يصدر هذا التقويم قبل بداية السنة الهجرية الجديدة من كل عام.

#### مادةثالثة

يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

عبدالله بن خالد آل خليفة  
نائب رئيس مجلس الوزراء  
وزير الشئون الإسلامية